إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمنى

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

 إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمنى، وإذا خلع فليبدأ بالشمال، ولينعلهما جميعا، أو ليخلعهما جميعا.

متفق عليه واللفظ لمسلم

أي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر من أراد لبس نعله -وهو كل ما يلبس ويقي القدم في المشي- فليبدأ بإدخال رجله اليمنى تكريما لها، وإذا أراد خلع نعله فليبدأ برجله اليسرى. وإذا حل به أمر، كأن فقد إحدى نعليه، أو قطعت إحداهما، فلم يجد إلا نعلا واحدة، فإما أن يحفي قدميه معا ويخلع النعلين، أو يلبس نعلين غيرهما إذا توفر له ذلك.